

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قرارات المجلس



صندوق المعونة الوطنية

مجلس الإدارة

الجلسة

2025/3/2

رقم القرار

2025/12/29

التاريخ

المملكة الأردنية الهاشمية

الموضوع: المتاعيم والتعويضات للوحدات الادارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

إقرار التعليمات التنظيمية للوحدات الادارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

وفاء سعيد بني مصطفى

وزيرة التنمية الاجتماعية

رئيس مجلس إدارة صندوق المعونة الوطنية

الدكتور عبد محسن السميرات

مدير عام صندوق الزكاة

المهندس رأفت الصوافين

مدير عام مؤسسة التدريب المهني بالوكالة

جهاد تيم

ممثل عن دائرة الموازنة العامة

محمد الزعبي

ممثل عن مؤسسة الملك الحسين بن طلال

شرمين صبحي وفاء الدجاني

ممثل عن القطاع الخاص

سامية سكر السلفيتي

ممثل عن القطاع الخاص

ختام سالم الشنيكات

مدير عام الصندوق نائب رئيس مجلس الإدارة

الدكتورة غلا محمد المساعفة

ممثل عن وزارة الصحة

فارح فرحان سويدان المساعيد

ممثل عن الاتحاد العام للجمعيات الخيرية

قيس ابراهيم الطراونة

ممثل عن الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية

عثمان محمد علي بدير

ممثل عن القطاع الخاص



قرارات المجلس

المملكة الأردنية الهاشمية

الجلسة

2025/3/2

رقم القرار

2025/12/29

التاريخ

الموضوع : التعليمات التنظيمية للوحدات الادارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

التعليمات التنظيمية للوحدات الادارية في صندوق المعونة الوطنية رقم (1) لسنة 2025

استناداً إلى أحكام المادة (8/ي) من قانون صندوق المعونة الوطنية رقم (36) لسنة 1986، وبموجب أحكام المادة (7) من النظام المعدل لنظام التنظيم الإداري لصندوق المعونة الوطنية رقم (65) لسنة 2025

المادة(1): تسمى هذه التعليمات(التعليمات التنظيمية للوحدات الادارية في صندوق المعونة الوطنية رقم (1) لسنة 2025) ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها.

المادة(2): يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :
الصندوق: صندوق المعونة الوطنية.

المجلس : مجلس إدارة الصندوق.

الرئيس : رئيس المجلس.

المدير العام: مدير عام الصندوق.

اللجنة: لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة في الصندوق.

الوحدة الادارية: أي مديرية او مكتب او فرع او وحدة في مركز الصندوق او المحافظات او الألوية.

المادة رقم (3): يتكون الهيكل التنظيمي للصندوق على النحو التالي:

أ. المجلس.

ب. المدير العام.

ج.مساعد مدير العام.

د.المستشارون.

هـ. المديريات التالية:-

1.مديرية معونات الدعم النقدي الموحد.

2.مديرية التمكين الاقتصادي والاجتماعي.

3.مديرية الاستجابة للصدمات.

4.مديرية الموارد المالية و الإدارية.

5.مديرية الموارد البشرية والتطوير المؤسسي.

6.مديرية تكنولوجيا المعلومات.

و- الوحدات التالية:-

1. وحدة الرقابة الداخلية .

2. وحدة الشؤون القانونية.

3. وحدة الدراسات المتخصصة.

4. وحدة الاتصال وخدمة الجمهور .

ز - مكتب المدير العام.

ح- مكاتب وفروع الصندوق في المحافظات والألوية



الموضوع : التعليمات التنظيمية للوحدات الإدارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

المادة (4):

أ- يرتبط بالرئيس كل من :

1. المدير العام.

2. وحدة الرقابة الداخلية.

ب- يرتبط بالمدير العام كل من :

1. مساعدي المدير العام.

2. وحدة الشؤون القانونية.

3. وحدة الاتصال وخدمة الجمهور.

4. مكتب المدير العام.

5. المستشارون.

المادة (5): يكون مدير الوحدة الادارية المختص مسؤولاً عن وضع الخطط الشهرية والسنوية الخاصة بوحدة الادارية وإعداد تقارير الإنجاز الدورية وفقاً للمعايير المعتمدة لقياس الأداء.

المادة (6): تتولى الوحدات الادارية في الصندوق القيام بالمهام والواجبات المحددة لها في دليل مهام المديريات والوحدات الادارية العاملة في الصندوق.

المادة (7): تهدف مديرية معونات الدعم النقدي الموحد توفير الحماية الاجتماعية و توسيع نطاقها من الحماية الاجتماعية من خلال تنفيذ آلية استهداف جماعي شاملة وفعالة لتحديد المستفيدين بدقة أعلى وتنفيذ هذه المهمة من خلال الاجراءات التشغيلية الاساسية التالية (استقبال الطلبات - الزيارة الميدانية والمسوحات - التدقيق والاستحقاق و الدفع الالكتروني واستقبال الشكاوى).

وتتألف مديرية معونات الدعم النقدي الموحد من الأقسام التالية:

- قسم استقبال ومتابعة الطلبات.

- قسم الاستحقاق والتدقيق.

- قسم المسوحات والمتابعة.

- قسم دعم الحالات الخاصة.

المادة (8): تهدف مديرية التمكين الاقتصادي والاجتماعي تعزيز قدرات افراد الاسر المنتفعة من برامج المساعدات النقدية وتمكينهم اقتصادياً واجتماعياً من خلال تدريبهم وتشغيلهم لتعزيز قابليتهم لدخول سوق العمل والانتاج سواء نفذت البرامج من خلال الصندوق او الشركاء في القطاع العام والخاص والاشراف على تنفيذ تلك البرامج ومتابعتها.

وتتألف مديرية التمكين الاقتصادي والاجتماعي من الأقسام التالية:

- قسم التدريب والتمكين الاقتصادي.

- قسم الخدمات الاجتماعية الاضافية.



الموضوع: التعليمات التنظيمية للوحدات الادارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

المادة(9): تهدف مديرية الاستجابة للصددمات إلى توفير الحماية الاجتماعية للاسر المنتفعة من الصندوق وغيرها من الاسر المحتاجة والتي تتعرض للصددمات سواء الفردية، أو الجماعية نتيجة تعرضها لكارثة طبيعية، من خلال تقديم المعونات الطارئة والعاجلة وتقديمها لمستحقيها وفقاً للتعليمات النازمة لذلك، وتقديم المعونات المالية لتعزيز القدرات الجسمانية للفئات المستهدفة وتمكينهم من العمل والانتاج والعمل على إدامة نظام المعلومات الجغرافية وتحديثها وتطويره بشكل مستمر .

وتتألف مديرية الاستجابة للصددمات من الأقسام التالية:

- قسم الاستجابة السريعة
- قسم التأهيل الجسماني.
- قسم الخرائط الرقمية.

المادة(10): تهدف مديرية الموارد المالية والادارية الى التخطيط والتحليل المالي وضبط الأنفاق وتحصيل الأموال الخاصة بالصندوق وأصدار التقارير المالية والتنسيق مع الجهات الحكوميه ذات العلاقة ومساندة مديريات الصندوق في تنفيذ المهام والأنشطة الادارية المختلفه من خلال تطبيق القوانين والانظمة والتعليمات الحكومية النازمة لعمل المديرية.

وتتألف مديرية الموارد المالية والادارية من الأقسام التالية:

- قسم المحاسبة والمدفوعات.
- قسم الرواتب والمستحقات.
- قسم التحصيلات والرديات.
- قسم المشتريات وإدارة المخزون.
- قسم الخدمات الادارية المساندة.

المادة(11):تهدف مديرية الموارد البشرية والتطوير المؤسسي إلى تنمية الموارد البشرية والارتقاء بالاداء المؤسسي من خلال تطوير الخطة الاستراتيجية وخطط العمل التنفيذية ومتابعة تنفيذها وتقييم مستوى الانجاز ورفع قدرات الصندوق على تحقيق اهدافه الاستراتيجية وتعزيز تجربة متلقي الخدمة وتجذير ثقافة التميز من خلال تطبيق الممارسات الفضلى وإدامة العلاقة مع هيئة الخدمة والادارة العامة والتنسيق معها في مجال الرقابة والامتثال وتقديم البيانات والمعلومات وطلب تقديم الدعم الفني والاستشار وادارة العمليات والخدمات والحوكمة والشفافية المؤسسية والتميز والابداع والابتكار وادارة المعرفة وادارة التغيير وإعداد وتنفيذ سياسة لدمج النوع الاجتماعي في الأداء المؤسسي للصندوق.

وتتألف مديرية الموارد البشرية من الأقسام التالية:

- قسم تنمية وتطوير الموارد البشرية.
- قسم تخطيط وادارة عمليات الموارد البشرية.
- قسم التخطيط وادارة الاداء.
- قسم التطوير المؤسسي والنوع الاجتماعي.



قرارات المجلس

الجلسة

2025/3/2

رقم القرار

2025/12/29

التاريخ

المجلس الأعلى للإدارة العامة

الموضوع: التعليمات التنظيمية للمؤسسات الإدارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

المادة (12): تهدف مديرية تكنولوجيا المعلومات إلى تنفيذ برامج نظم المعلومات، وإعداد أدلة استخدامها، وتوفير التدريب اللازم عليها، إضافة إلى إدارة وإدامة قواعد البيانات الخاصة بالصندوق، والوثائق الإلكترونية. كما تتولى المديرية مسؤولية تحديث وتطوير شبكة المعلومات في الصندوق، وضمان أمن وسلامة مختلف أنواع البيانات، وحمايتها من التهديدات السيبرانية، من خلال تطبيق أحدث معايير وتقنيات أمن المعلومات، بما يساهم في دعم اتخاذ القرار وتعزيز الأمن الرقمي وتعمل المديرية على تسهيل وتعزيز العمليات الإدارية والفنية في الصندوق، والمساهمة في رفع مستوى أداء المديرية من خلال توفير الحلول الإلكترونية، وحوسبة الخدمات، والاستغناء عن الأساليب الورقية.

وتتألف مديرية تكنولوجيا المعلومات من الأقسام التالية:

- قسم البرمجة والتحليل .
- قسم الدعم الفني والشبكات.
- قسم نظم المعلومات وتحليل البيانات.
- قسم أمن وحماية البيانات.

المادة (13): تهدف وحدة الرقابة الداخلية الى حماية الأصول والأموال العامة وحسن استخدامها بالشكل الأمثل وضمان تنفيذ السياسات والخطط والعمليات بكفاءة وفعالية وفقاً للتشريعات المعمول بها من خلال تقييم الحوكمة وإدارة المخاطر والأنظمة والعمليات والأنشطة لتحسين جودة الاداء في المديرية والوحدات الادارية ومكاتب الميدان وتضم الأقسام التالية:

- قسم الرقابة والتدقيق المالي.
- قسم الرقابة والتدقيق الفني.
- قسم الرقابة والتدقيق الإداري.

المادة (14): تهدف وحدة الاتصال وخدمة الجمهور الى بناء نظام تواصل كفاء وفاعل حول سياسات وبرامج الصندوق يستهدف المواطنين والمستفيدين ورصد ومتابعة كل ما يتعلق بنشاط الصندوق في وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة وإيضاح موقفه من القضايا المنشورة فيها، وخلق صورة ذهنية إيجابية للصندوق وتغطية كافة نشاطات الصندوق إعلامياً ومتابعة شؤون العلاقات العامة واستقبال الوفود وتنظيم البرامج الخاصة بذلك.

وتتألف وحدة الاتصال وخدمة الجمهور من الأقسام التالية:

- قسم خدمة الجمهور .
- قسم الاعلام والعلاقات العامة.
- قسم الاتصال والدعم.

المادة (15): تهدف وحدة الشؤون القانونية الى المساهمة في اعداد مشاريع التشريعات النازمة لعمل الصندوق و تطوير ومراجعة التشريعات النافذه ، وتقديم الاستشارات القانونية للمديرية المعنية و موائمة ومطابقة القرارات الصادرة عن المرجع المختص في الصندوق مع كافة التشريعات النافذة لمنع التعارض أو الازدواجية وإعداد الاتفاقيات والعقود التي يكون الصندوق طرفاً فيها ، و متابعة القضايا التي تُحوّل للجهات القضائية واتخاذ كافة الإجراءات القانونية بحق المخالفين، إضافة إلى تمثيل الصندوق في القضايا الحقوقية والمرفوعة من قبل الصندوق أو المرفوعة عليها لدى المحاكم النظامية.



قرارات المجلس

الثالثة

الجلسة

2025/3/2

رقم القرار

2025/12/29

التاريخ

المجلس الأعلى للأمن الوطني

الموضوع: التعليمات التنظيمية للوحدات الإدارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

المادة (16): تهدف وحدة الدراسات المتخصصة إلى إجراء الدراسات والبحوث الاجتماعية العلمية المتخصصة بعمل الصندوق وواجه نشاطه، وتوفير دراسات موثوقة عن مختلف المؤشرات الاجتماعية وتحليلها لإيجاد الحلول ورصد وتحليل الظواهر الاجتماعية وإعداد التقارير اللازمة السنوية الختامية لمشروع المسح والمتابعة والتقرير السنوي للصندوق.

المادة (17): تهدف مكاتب الصندوق وفروعها في المحافظات والولاية إلى تحقيق الأهداف المقررة في خطط وبرامج عمل المكتب وتوفير الاتصال والتنسيق الفعال ما بين المكتب والمديريات والوحدات الإدارية الأخرى في الإدارة العامة للصندوق ومساندة مديريات الصندوق في تنفيذ المهام والأنشطة على منح وصرف معونات الدعم النقدي الشهرية للمتقنين والطارئة الفورية والتأهيل الجسماني لتطوير المهارات والقدرات الجسمانية وتمكين افراد الاسر المنتفعة من برامج المساعدات النقدية اجتماعياً و تدريبهم وتشغيلهم لتمكينهم اقتصادياً بما يتفق وأحكام التعليمات المعمول بها وذلك في ضوء الدراسات الاجتماعية المعدة لهذه الغاية واستناداً للسياسات والبرامج المعتمدة بهذا الخصوص.

المادة (18):

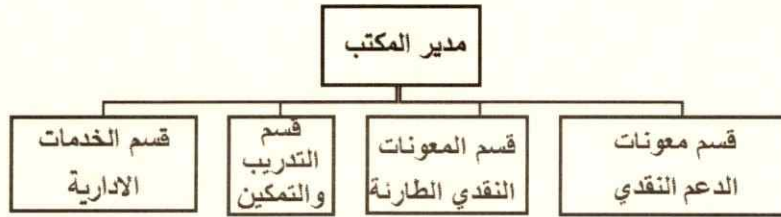
أ- يُعتمد في تحديد الهيكل التنظيمي لمكاتب الميدان على عدد من المعايير الرئيسية، تشمل: عدد الحالات السنوية، النطاق الجغرافي، عدد الموظفين، وحجم عبء العمل. وبناءً على هذه المعايير، تُصنّف المكاتب إلى خمسة مستويات تنظيمية، وذلك وفقاً لما يلي. ويصدر قرار التصنيف من المدير العام بناءً على تنسيب لجنة التخطيط.

1. مكتب رئيسي / عالي المستوى

• يتضمن أربعة أقسام تنظيمية.

• يُعتمد في المناطق ذات الكثافة العالية في الحالات، الاتساع الجغرافي، وعدد كبير من الموظفين.

• ويتألف مكتب الصندوق بحسب المستوى في المحافظة أو اللواء من الأقسام التالية:



2. مكتب رئيسي / متوسط الحجم

• يتضمن ثلاثة أقسام تنظيمية.

• يُخصص للمناطق التي تتميز بنشاط متوسط من حيث عدد الحالات والنطاق الجغرافي والموارد البشرية

• ويتألف مكتب الصندوق بحسب المستوى في المحافظة أو اللواء من الأقسام التالية:





الموضوع: التعليمات التنظيمية للوحدات الإدارية في صندوق المعونة الوطنية لسنة 2025

3. مكتب رئيسي / صغير الحجم

• يتضمن قسمين تنظيميين.

• يُعتمد في المناطق ذات النشاط المحدود وعدد أقل من الموظفين.

• ويتألف مكتب الصندوق بحسب المستوى في المحافظة أو اللواء من الأقسام التالية:



4. مكتب فرعي / دوام كامل

• التابعة للمكتب الرئيسي يعمل بمستوى قسم واحد.

• يُنشأ لتقديم خدمات ميدانية في المناطق التي تحتاج لتواجد دائم ولكن لا تتطلب هيكلًا تنظيميًا متكاملًا.

5. مكتب فرعي / دوام جزئي

• التابعة للمكتب الرئيسي يعمل بمستوى باحث ميداني أو موظف منفرد.

• يُخصص للمناطق ذات الحاجة المحدودة، ويُدار بعدد محدود جدًا من الكوادر ووفق جدول عمل جزئي.

ب- يتم تحديد تصنيف المكاتب ضمن المستويات بقرار من المدير العام بناءً على تتسبب لجنة التخطيط.

ج- يتم مراجعة تصنيف مستويات الهيكل التنظيمي لمكتب الميدان بشكل سنوي على ضوء المتغيرات الواردة في الفقرة (أ).

المادة (19): مع مراعاة ما ورد في نظام الخدمة المدنية ونظام استحداث الدوائر الحكومية وتطوير الهياكل التنظيمية المعمول بهما؛ للرئيس بناءً على تتسبب المدير العام المستند الى توصية اللجنة إحداث اي وحدة إدارية في الصندوق أو إلغاؤها أو دمج غيرها بها .

المادة (20): للمدير العام تكليف أي وحدة إدارية/موظف بمهام لم ترد ضمن نطاق أعمالها/أعماله أو تكليفهم بأداء أعمال تقع ضمن واجبات ومهام وحدات إدارية أخرى وذلك إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

المادة (21): اعتباراً من تاريخ نفاذ هذه التعليمات تُعدل التعليمات التنظيمية لصندوق المعونة الوطنية رقم 3 لسنة 2024.

